

قرار لمجلس المنافسة عدد 162/ق/2025 صادر في 28 من ربيع
الآخر 1447 (21 أكتوبر 2025) المتعلق بتولي شركة «ISP
Morocco Holdings SAS» المراقبة الحصرية لشركة
«American Academy Casablanca International
School Privé SARL»

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436
(فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية
الأسعار والمنافسة، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436
(4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة،
كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 28 من ربيع
الآخر 1447 (21 أكتوبر 2025) طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون
رقم 20.13 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وبعد تأكد رئيس فرع مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني
لأعضاء الفرع طبقا لمقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي لمجلس
المنافسة ؛

وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة
العامّة لمجلس المنافسة تحت عدد 138/ع.ت.إ/2025 بتاريخ 26 من
ربيع الأول 1447 (19 سبتمبر 2025)، المتعلق بتولي شركة «ISP
Morocco Holdings SAS» المراقبة الحصرية لشركة «American
Academy Casablanca International School Privé SARL» ؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد محمد هشام بوعياض
رقم 159/2025 بتاريخ 29 من ربيع الأول 1447 (22 سبتمبر 2025)،
القاضي بتعيين السيدة جنات بن حيدة مقررة في الموضوع طبقا لأحكام
المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة،
كما تم تغييره وتتميمه ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف
التبليغ بتاريخ 2 ربيع الآخر 1447 (25 سبتمبر 2025) ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي
بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع
الإلكتروني للمجلس بتاريخ 9 ربيع الآخر 1447 (2 أكتوبر 2025)
والذي منح أجل عشرة (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء
ملاحظاتهم حول عملية التركيز أعلاه ؛

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز
الاقتصادي المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في الأسواق المعنية ؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 11 من ربيع الآخر 1447
(4 أكتوبر 2025) ؛

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبد الإلاه قشاشي
ومقررة الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا
للخلاصات وللوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع فرع مجلس
المنافسة المنعقد بتاريخ 28 من ربيع الآخر 1447 (21 أكتوبر 2025) ؛

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12
كما تم تغييره وتتميمه، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي
بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع
مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون
قد أبرمت اتفاقا مبدئيا أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن
عرض عمومي ؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع اتفاقية استثمار مبرمة بين أطراف العملية بتاريخ 10 سبتمبر 2025، والتي تحدد شروط اقتناء شركة «ISP Morocco Holdings SAS» لمجموع حصص رأسمال وحقوق التصويت المرتبطة بها لشركة «American Academy Casablanca International School Privé SARL»

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق الأسقف المحددة بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة ؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «ISP Morocco Holdings SAS» المراقبة الحصرية لشركة «American Academy Casablanca International School Privé SARL» وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، وهو كون رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 1.2 مليار درهم، علاوة على تجاوز رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين أطراف في عملية التركيز، مبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن الأطراف المعنية بهذه العملية هي :

- **الجهة المقتنية :** «ISP Morocco Holdings SAS» هي شركة مساهمة مبسطة ذات شريك وحيد خاضعة للقانون المغربي، ويقع مقرها الاجتماعي في 49 شارع جان جويريس، الطابق السادس، شقة 12، حي غوتي، الدار البيضاء، وهي مسجلة تحت عدد 608841 في السجل التجاري بالمحكمة الابتدائية التجارية بالدار البيضاء. ويكمن غرض الشركة في اقتناء أو الاكتتاب أو حيازة مساهمات، بشكل مباشر أو غير مباشر، في جميع أنواع مؤسسات التعليم ؛

- **الجهة المسهدة :** «American Academy Casablanca International School Privé SARL» هي شركة ذات المسؤولية المحدودة خاضعة للقانون المغربي، ويقع مقرها الاجتماعي في 21 زنقة الفراشات، حي الوازيس، الدار البيضاء، وهي مسجلة تحت عدد 113077 في السجل التجاري بالمحكمة الابتدائية التجارية بالدار البيضاء. وتدير الشركة مؤسستين للتعليم بمدينة الدار البيضاء تحت التسمية التجارية «American Academy»، إحداهما كائنة بحي الوازيس بالدار البيضاء، والثانية كائنة ببوسكورة.

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن مشروع عملية التركيز الاقتصادي سيمكن شركة «ISP Morocco Holdings SAS» من التوسع في سوق التعليم المدرسي الخاص ضمن النظام الأجنبي في المغرب، بما يتماشى مع الاستراتيجية الدولية لشركة ISP ؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث واستنادا إلى الوثائق التي وفرها الطرف المبلغ، تم تحديد الأسواق المعنية بشقها، سوق الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من الملحق رقم 1 المتعلق بملف التبليغ الخاص بعملية التركيز، المرفق بالمرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، كما تم تتميمه وتغييره، حيث يعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع الخدمات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتمادا على نتائج التحقيق المنجز بهذا الشأن، فإن سوق الخدمة المعنية بهذه العملية هي سوق التعليم المدرسي الخصوصي التابع للنظام الأجنبي ؛

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة، خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 28 من ربيع الآخر 1447 (21 أكتوبر 2025)، طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، برئاسة السيد عبد العزيز الطالبي، وعضوية السيدين منير مهدي والعبد محسوسي.

الإمضاءات:

عبد العزيز الطالبي.

منير مهدي. العبد محسوسي.

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي ونظراً لخصائص العرض والطلب، فإن تحديد السوق المعنية يكون على المستوى المحلي، غير أنه ونظراً إلى طبيعة هذه العملية ولغياب أي أثر سلبي لها على المنافسة في السوق المرجعية المعنية فإن تحديد امتدادها الجغرافي يمكن أن يظل مفتوحاً دون الحاجة إلى تحديد أدق؛

وحيث إن نتائج التحليل الاقتصادي والتنافسي الذي أنجزته مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، أسفرت عن كون العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير أفقي سلبي على المنافسة في السوق المعنية بالعملية، نظراً لعدم وجود أي تقاطع على مستوى السوق المرجعية ذلك أن الشركة المقتنية لا تنشط داخلها على الصعيد الوطني، كما يتبين أن السوق المعنية تتسم بدرجة عالية من التنافسية وتضم عدداً كبيراً من الفاعلين المتنوعين من حيث الحجم ونموذج التعليم، مما يقلل من احتمالية اكتساب أطراف العملية موقعاً مهيمناً أو تأثيراً ملموساً على هيكلية السوق؛

وحيث إنه استناداً إلى المعطيات والوثائق التي وفرها الطرف المبلغ، فإن العملية المزمع القيام بها لن يكون لها أي تأثير عمودي على المنافسة في السوق الوطنية المرجعية، بالنظر إلى غياب أي ترابط عمودي بين أنشطة أطراف العملية داخلها من شأنه غلق الأسواق القبلية أو البعيدة. كما أن تباعد مجالات نشاط الأطراف وعدم تجانسها، يجعل من غير المرجح أن تخلف العملية أي تأثير تكتلي يمكن أن يؤثر سلباً على المنافسة في سوق التعليم المدرسي الخصوصي التابع للنظام الأجنبي؛

وحيث إنه انطلاقاً مما سبق واستناداً إلى الوثائق والمعطيات التي وفرها الطرف المبلغ وكذا الأبحاث التي قامت بها مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، تبين على أن هذه العملية لن يترتب عنها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي سلبي على المنافسة في السوق المرجعية أو في جزء مهم منها،
قرر ما يلي:

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 138/ع.ت.إ/2025 بتاريخ 26 من ربيع الأول 1447 (19 سبتمبر 2025)، يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة لعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «ISP Morocco Holdings SAS» المراقبة الحصرية لشركة «American Academy Casablanca International School Privé .SARL».